

حكم من فاته الركوع الأول في صلاة الكسوف | فضيلة الشيخ

عبد العزيز الراجحي

عبد العزيز الراجحي

مسألة من فاته الركوع الاول وادرك الثاني هل يكون بذلك مدركا للرکعة او يقضيها؟ الجواب انه لا يدرك الرکعة بذلك وانما يدركها اذا ادرك الرکوع الاول [00:00:00](#) -

وهذا احد الوجهين في مذهب الامام احمد وهو مذهب الشافعی والوجه الثاني انه يدركها لانه يجوز ان نصلیها في رکوع واحد

فاجتازه بحق مسبوق وهو مثل مالک. اذا الصواب انه [00:00:15](#) -

اذا فاته الرکوع الاول لا يدرك وقيل يدركها لان لان هذا رکوع زائد [00:00:33](#) -